

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٧ لسنة ٢٠٠٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون السلطة القضائية الصادر بالقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ ؛

وبناء على ما عرضه وزير العدل ؛

**قرر:**

( المادة الاولى )

يحال السيد / أيمن عبد العزيز رضوان شريف - الرئيس من الفئة (ب) بمحكمة الجيزة

الابتدائية - إلى المعاش .

( المادة الثانية )

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية - وعلى وزير العدل تنفيذه

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٣ شوال سنة ١٤٢٢ هـ

( الموافق ٧ يناير سنة ٢٠٠٢ م ) .

حسنى مبارك